رابط المادة على منصة باحث

معاني الأذكار - حصن المسلم

معاني الأذكار - حصن المسلم)172("الدعاء لمن عرض عليك ماله"

خالد السبت

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد فسلام الله عليكم ورحمته وبركاته هذا باب الدعاء لمن عرض عليك ما له وذكر فيه المؤلف حديثا واحدا وهو حديث انس رضي الله تعالى - 00:00:01

عنه قال قدم عبدالرحمن ابن عوف المدينة فاخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد ابن الربيع الانصاري وكان سعد ذا غنى. فقال لعبد الرحمن اقاسمك ما لي نصفين - 00:00:22

وازوجك قال بارك الله لك في اهلك ومالك دلوني على السوق فما رجع حتى استفضل اقطا وسمنا فاتى به اهل منزله فمكثنا يسيرا او ما شاء الله فجاء وعليه وضر من صفرة - 00:00:41

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما هي؟ قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار قال ما سقت اليها؟ قال نواة من ذهب او وزن نواة من ذهب - 00:01:04

قال او لم ولو بشاة. هذا الحديث اخرجه الامام البخاري في صحيحه فقوله قدم عبدالرحمن بن عوف المدينة يعني مهاجرا من مكة رضي الله عنه وارضاه فاخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري. كان الرجل اذا قدم مهاجرا من مكة او من غير مكة - 00:01:17

لان المهاجرين كانوا يأتون من نواحي شتى يفيدون على مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان الرجل من المهاجرين لا ينزل على اهل بيت من الانصار الا بقرعة وذلك ان الانصار كانوا يتنافسون - 00:01:43

في ضيافة المهاجرين. فكل واحد يريد ان ينزل هذا المهاجر في داره وان يؤاخي النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبينه فكانوا لا يرضون الا بالقرعة ومعلوم ان الحقوق اذا تساوت - 00:02:03

فالقرعة هي التي يكون بها الترجيح وهذا لا شك انه يدل على خلق الانصار رضي الله تعالى عنهم وما كانوا عليه من الايثار ويكفي ان الله تبارك وتعالى مدحهم في قوله ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة - 00:02:22

يعني ولو كان بهم حاجة شديدة يؤثرون على انفسهم يقدمون غيرهم على انفسهم في هذه الحظوظ الدنيوية رغبة بما عند الله تبارك وتعالى. ولم يكن ذلك تكلفا منهم رضي الله عنهم - 00:02:44

ولا تصنعا ولا مجاملة وانما كان عن محبة كما قال الله تبارك وتعالى والذين تبوأوا الدار والايمان يعني الانصار من قبلهم اي من قبل المهاجرين يحبون من هاجر اليهم يحبون من هاجر - 00:03:02

سواء كان فقيرا ام غنيا مع ان المهاجرين فقراء سواء كان من ذوي النسب والحسب او كان من الموالي يحبون من هاجر اليهم سواء كان من ذوي الهيئات والصور او كان ممن هم دون ذلك - 00:03:21

يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا يعني مما اعطيه الانصار مما اعطيه المهاجرين دون الانصار يعني النبي صلى الله عليه وسلم لما فتحت قريظة النظير بعد - 00:03:44

جمع الانصار وخيرهم قال ان شئتم بقي المهاجرون في ارضكم لانهم قسموهم الارض ليس فقط المال والثمر الارض قال لهم قبل ذلك بان المهاجرين ليسوا باهلي حرف وزرع فان رأيتم ان تقاسموهم الثمر - 00:04:04

وتملك الاصل هو لهم الثمر والاصل للانصار ولكنهم قاسموا المهاجرين. فالنبي صلى الله عليه وسلم عرض على الانصار ان يكون الاصل يعني اصل الارض للانصار والثمر على النصف. بمقابل ان المهاجرين لا يعملون في الارض. باعتبار انهم لا يحسنون الزراعة - 00:04:29

فقبل الانصار ما قالوا الارض اصلا لنا كل الارض لنا لا على ان تكون الارض للانصار والثمرة على النصف بمقابل ان لا يعمل المهاجرون في الارض قالوا قبلنا فلما فتحت النظير - 00:04:52

ووسع الله على المسلمين جمع النبي صلى الله عليه وسلم الانصار بمفردهم وعرض عليهم ان يخرج المهاجرون من ارضهم فيقسمها النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين فقط او ان يبقى المهاجرون في ارضهم في ارض الانصار - 00:05:11

وتقسم بين المهاجرين والانصار ماذا قالوا رفضوا الخيارين وقالوا لا نقبل ماذا يريدون قالوا يبقون في ارضنا واقسمها بينهم دوننا هذه قمة الايثار يعني الانسان قد يستضيف احدا ثلاثة ايام - 00:05:26

يستضيفه اسبوعا شهرا سنة ثم بعد ذلك يبحث عن المخرج والفرج فهذا الفرج جاء من الله عز وجل فتحت النظير. يذهبون وتقسم بينهم تبقى لهم اراضي ومزارع مساكن ويخرجون من بيوت الانصار ومزارع الانصار - 00:05:46

فرفض الانصار قالوا يبقون واقسمها بينهم دوننا. لا تقسم لاحد منا هذا ان يوجد. هؤلاء كانوا يتقاتلون على اتفه الاشياء على اتفه الاشياء يتقاتلون في الجاهلية. تصل الحرب الواحدة الى اربعين سنة على امور تافهة - 00:06:07

ثم يتحولون بعد ما تنزل عليهم هذا القرآن وجاءت هذه الرحمة المهداة ببعث محمد صلى الله عليه وسلم يتحولون الى شيء اخر ليست القضية تصنع من قبيل التصنع ولا التكلف ولا المجاملة - 00:06:25

وانما الله علام الغيوب الذي يعلم مكنونات النفوس يقول والذين تبوأوا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم يحبون من هاجر اليهم ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة - 00:06:42

هذي شهادة من الله عز وجل لهم ومن ثم اقول كيف حول هؤلاء الذين كانوا في غاية الجفاء كيف حولهم القرآن الى هذا وصارت نفوسهم بهذه السماحة والايثار وقارن باحوالنا اليوم - 00:06:59

ونحن اهل القرآن وولدنا على الاسلام انظر الى تربيتنا. كيف ننظر لمن جاء الينا من اخواننا المسلمين للعمل او لغير ذلك كثير منا الحال لا تشرف للاسف والتعامل لا يشرف - 00:07:15

مع ان هؤلاء يعملون وينتفع بهم الناس تنتفع بهم البلاد والعباد ومع ذلك هل كان تعاملهم هل كان تعاملنا كتعامل الانصار او قريب من الانصار ابدا البعد كما بين المشرقين - 00:07:34

ولك ان تتصور لو ان احدا من الناس جاء اليه من يعمل عنده سائق او غير ذلك فوجده فقيرا وجده في حال من الحاجة او نحو ذلك وجد اهله في اعواز - 00:07:52

فقال له ساعطيك واوليك السيارة عندي سيارتين واحدة لي واحدة لك وساقسم البيت نصفين تسكن في نصفه وساقسم مالي بينك سيتهمه الناس بالجنون ان هذا الانسان قد فقد عقله وانه سفيه سفيه كثيرة - 00:08:07

ليس فيه قليلة عليه يتهم بالجنون وليس بالسفه ان هذا انسان مجنون كيف يفعل هذا بل من الناس من لو اعار احد من الناس لو لو اعار احد من الناس اخر - 00:08:24

سيارته لربما يعنف من قبل اهله. هذه التربية الراقية وما شأنك في الناس ولماذا تعطي الناس هذا بحاجة بحاجة يستطيع انه يدبر نفسه هذي التربية. انظر الى التربية القرآنية ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة حتى نعرف المسافة - 00:08:38

التي بيننا وبين هؤلاء كيف رباهم القرآن؟ وكيف اقعدتنا تربيتنا ونفوسنا؟ للاسف والحال لا تسر وما يقال هنا وهناك بهذه القضايا وما يدور فيها كله يصب في هذه التربية الضحلة - 00:09:00

التي تجعل الناس اصحاب نفوس ضيقة اصحاب نفوس للاسف ضعيفة والله المستعان. والموفق من وفقه الله تبارك وتعالى فهذا عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه اخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع - 00:09:22

الانصاري. طبعا بالتأكيد انه ما نزل عليه الا بقرعة. فهذا ظفر عند سعد بن الربيع واهل سعد ابن الربيع يعتبر غن كبير وليس بغرم سعد رضي الله عنه كان من الاغنياء. فقال لعبد الرحمن اقاسمك ما لي نصفين وازوجك. يعني في بعض الروايات انه قال - 00:09:40
اغلى ما املك زوجتي فانظر ايهما اخترت اطلقها ثم تتزوجها وادنى ما املك علي فالبس واحدة وانا واحدة وما بينهما على النصف ما بينهما على النصف قل انظر الى زوجتي تعجبك اكثر - 00:10:03
اطلقها وتتزوجها. طلق امرأته علشان يتزوجها. رجل غريب لا يعرفه ليس بنا لا قرابة ولا نسب ولا واليوم حتى القرابة تجد الرجل احيانا يملك الاموال الطائلة ولربما له اخوة وقرابات لا ينالهم ولا يطالهم شيء من هذا - 00:10:23
الاخ فقير والثاني يملك المليارات ولا ينتفع بل لربما الاولاد الاولاد احيانا يعيشون في مسغبة بعضهم يأخذ الزكاة من اجل ان يتزوج والاب يملك المليارات واذا قالوا له كلموه قال ترثوني وانا حي؟ اولاده. ايش مع المال لمن؟ ترثوني وانا حي؟ ما ادري وش مع هذا المال لمن؟ وما الفائدة من هذا المال وهالدنيا ذي - 00:10:41
فهذا رجل غريب لا يعرفه لما جاء واخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين هذا الرجل عرض عليه زوجته ان يطلقها وعرض عليه ماله ان يقاسمه المال لاحظ هو غني. يعني معناها انه سيتحول مباشرة عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه الى انسان ثري - 00:11:05
من غير اي تعب نزل رجل من الاغنياء قال له تفضل النصف وبكل غبطة وسرور وفرح وانظر ايضا الى عزة النفس عند المهاجرين رضي الله عنهم ماذا قال له؟ ما قال نعم والله هذه - 00:11:26
فرصة تقاسمني المال واتزوج انت انت لا قال له بارك الله لك في اهلك ومالك دعى له بالبركة فهذا هو الشاهد من عرض عليه المال مساعدة او نحو ذلك قل بارك الله لك - 00:11:40
في مالك هذا عرظ عليه الزوجة والمال فقال بارك الله لك في اهلك ومالك دلوني على السوق يريد ان يعمل ويكتسب. فما رجع حتى استفضل اقطا وسمنا. والاقط معروف وما يجفف من اللبن ويعالج لا يخفى والسمن معروف - 00:11:59
يعني باع واشترى وصار عنده فضله زيادة جاء بها الى اهل الدار الذين نزل عندهم. يعني هذا فوق البيع فوق الربح الذي حصله هذا الاقط والسمن حمل معه الى الدار. يعني زيادة على المكاسب التي حصلها - 00:12:21
فاتى به اهل منزله يعني معناها انه لم يكن عبئا ايضا على كاهلهم يجمع المال ثم بعد ذلك يكنزه او يتوسع فيه ويتجر ثم بعد ذلك هو يصبحهم ويمسيهم دون ان يكون منه ادنى - 00:12:41
مشاركة فكان في اخر النهار من اول يوم جاءهم بالاقط والسمن يقول فمكثنا يسيرا او ما شاء الله شك من الراوي؟ بقي مدة يسيرة الله عز وجل بارك له في هذا - 00:12:59
البيع والشراء ومن اسباب هذه البركة عزة النفس والعفة. يكون الناس انسان يحمل نفس ابية نفس كريمة نفس شريفة فيبارك له ولذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر عن هذا الذي يستشرف - 00:13:15
للمال ويطلب ونحو ذلك انه قد لا يبارك له فيه اذا اخذه باستشراف نفس ليست القضية ان يحصل المال بيد الانسان لكن هل يبارك له فيه ولما بقوا هذه المدة اليسيرة جاء عبدالرحمن وعليه وضر من صفرة - 00:13:30
ما طالت المدة ما طالت المدة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مهيم ما هي؟ ما هي؟ هذا رجل قادر على العمل يستطيع ان يكتسب ذهب واكتسب وحصل المال واستطاع ان - 00:13:51
يتزوج بهذا المال في مدة في مدة وجيزة في بعض الروايات انه دله على سوق بني قينقاع وهو سوق قريب في المدينة صار عبدالرحمن رضي الله تعالى عنه وهو لا يعرف السوق يقول دلوني على السوق مع ان المدينة صغيرة جدا - 00:14:07
انسان طارئ عليها جديد ثم بعد ذلك يتحول الى حال من الثراء حتى انه حينما مات رضي الله تعالى عنه ذكر ان تركته من الذهب كانت تقطع بالفؤوس الذهب يقطع بالفؤوس - 00:14:29
وجاء ومن اول يوم ما كان يعرف السوق اصلا دلوني على السوق اين السوق انسان غريب ثم يأتي السوق ويربح من اول يوم هكذا

ينبغي ان يكون المؤمن عزيز النفس - 00:14:46
و يكتسب ويعمل ولا يكون عبئا على غيره جمع ما لم ثم بعد ذلك ربح فيه وتزوج فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه وضر. يعني اثر الطيب طيب له لون كانها - 00:15:00
كانه كان ثيابه قد لطخت او اجزاء من جسده وضر يعني كانه قد لطخ بالخلوق. بطيب الذي له لون مثل الزعفران ونحو ذلك الاطياب منها ما يكون له لون فكانوا يتلطخون به - 00:15:21
فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم عليه هذا الاثر سألها النبي صلى الله عليه وسلم ولربما يكون هذا الطيب الذي له لون هو اصلا من طيب النساء وربما يكون قول النبي صلى الله عليه وسلم له مهيم يعني ما الخبر - 00:15:38
يحتمل ان يكون باعتبار ان الرجل جاء وعليه اثر طيب انما يتطيب به النساء لما له من اللون. فقد يكون هذا الطيب اصابه من امرأته لطخ ثيابه او نحو ذلك - 00:15:52
فسأله النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا لانه يقولون يعني كما هي الاحوال في السابق الطيب يقولون طيب المرأة له لون وليس له رائحة وطيب الرجل له رائحة وليس له - 00:16:06
لون باعتبار هلأ من اجل ان لا يظهر تظهر الرائحة اذا خرجت امام الرجال النبي صلى الله عليه وسلم سأله يحتمل ان يكون هذا السؤال باعتبار انه رأى لونا من الطيب انما - 00:16:19
يتعاطاه النساء فاخبره انه قد تزوج حينما سأله وسلم ما الخبر؟ هذه كلمة مهيم للاستفهام ما شأنك ما امرك فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه تزوج امرأة فسأله النبي صلى الله عليه وسلم عن صداقها فقال نواة - 00:16:32
من ذهب يعني وزن خمسة دراهم او قال وزن نواة هذا شك من الراوي خمسة دراهم وزن خمسة دراهم. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم سأله فقال له ما سقت اليها؟ قال نواة من ذهب او وزن نواة من ذهب؟ قال او لم ولو بشاة. لو هذه - 00:16:52
تقال للتقليل مثل تصدقوا ولو بظلف محرقة يعني ولو بشق ايضا ولو بشق تمرة اتقوا النار ولو بشق تمرة. يعني للقليل او ولو بشاة يفهم من هذا او للملوشات ان الشاة للتقليل. للتقليل - 00:17:17
وهل يلزم ذلك؟ يعني في الوليمة في الوليمة النكاح هي من اجل الاعلان هل يلزم ان يكون ذلك بشاة فما فوق يعني ان يذبح شاة فما فوق لو انه وضع شيئا اخر كالحلوى - 00:17:36
لو انه وضع طعاما اخر غير اللحم وضع شيئا من مأكول غير اللحم او جاء بلحم ولم يذبح شاة مثلا هل يلزم ان يذبح شاة من نظر في احوال النبي صلى الله عليه وسلم وما صنعه - 00:17:52
حينما ينكح امرأة او يبني بامرأة نجد ان احواله صلى الله عليه وسلم تختلف وتتفاوت فهذا صلى الله عليه وسلم حينما اولم على صفية كانت الوليمة عبارة عن حيس حيس - 00:18:11
والحيس يقال انه تمر ينزع منه النوى ويخلط بالسويق. وبعضهم يفسره بغير ذلك. يعني كأنه تمر يخلط مع الاقط المطحون والسمن يقال له حيس حيس هذا اللي يسميه الان في بعض الاعراف - 00:18:33
قال له حيس وقد يكون له اكثر من صورة في صنع هذا الطعام. فالمقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم اولم على صفية بحيس وليس معه خبز ولا لحم واولى ما على غيرها بمدين من شعير - 00:18:53
ففهم منه بعض اهل العلم ان ذلك يكون بحسب حال الانسان وما تيسر حينها لا لا يقترض. ويتكلف ما لا يجد فيكون بحسب حاله بحسب حاله فان كان يجد فعبدالرحمن بن عوف كان تاجرا في ذلك الوقت حصل مالا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة - 00:19:12
فمن كان من ذوي اليسار فانه يولم ولو بشاة بحسب ما يتيسر له اعلانا للنكاح وان كان لا يجد فانه يكتفي بما دون ذلك بحسب ما يتيسر له ولهذا تفاوتت احوال النبي صلى الله عليه وسلم مع انه اجود الناس واكرم - 00:19:33
الناس هذا لاعلان النكاح. اما ما اعتاده الناس اليوم من جعل ذلك في هذه الاحوال التي نشاهدها في هذه الصلاة بمبالغ طائلة والرجل

لا يجد وتركبه الديون ويجلس الشاب لربما ينتظر السنوات الطويلة - 00:19:55
حتى يحصل المال الذي يتزوج به ثم يحتاج بعد ذلك الى مثل هذه الولائم التي يبقى اكثرها وتبقى الدعوة بهذه الدعوة بهذه الطريقة الجفلة ويدعى المئات من الناس مثل هذا غير جيد ولا محمود - 00:20:12
ويكون ذلك اكثر سوءا حينما يصدر من القدوات الذين كانوا يوجهون الناس وينتقدون مثل هذه المزاولات والتصرفات فاذا جاءت ولد الواحد منهم يتزوج فعل فعل غيره او اكثر هذا المال الذي يدفع في هذه الليلة من اربعين الف فما فوق فما فوق هذا مفتوح - 00:20:29
ودعك من ما يوضع للنساء هذا عالم وشيء اخر مثل هذا هذه النفقات الطائلة لو اعطيت للفقراء وتصدقوا بها لو انها بقيت لهذا الزوج يتصرف فيها وينتفع بها ويؤسس له مكانا فهذا مع ما يعقبه من السفر هنا وهناك واحيانا الى اماكن لا يجوز السفر - 00:20:54
اليها لما فيها من المنكرات وظهور الفجور الذي لا يستطيع انكاره بل انما ذهب للفرجة عليه. فهذا لا يجوز المقصود ان الاعتدال في هذه الامور هو المطلوب والاعراض عن ذلك بالكلية والترك هذا ايضا على غير السنة. يعني كونه يتزوج ولا يضع شيئا - 00:21:14
هذا غير صحيح وانظر وقارن بين الزواج الذي يكون حقيقة يتزوج امرأة يرغبها و يسكن اليها وما الى ذلك وبين اولئك الذين يذهبون ويتزوج ليلة او ليلتين او ثلاث او خمس - 00:21:35
لربما يعطيها شيئا يسيرا ما يعطى عادة لي الفجرة والبغايا من النساء اعزكم الله ولا يدري قد تكون ذات زوج قد تكون مطلقة في عدة فوكل من جاء اخذها ومن الناس من قد يرضي - 00:21:53
ضميره او نحو ذلك في عقد عليها ولا يدرى هذا الذي عقد عليها هو وليها او لا وما اكثر الكذب في هذا ثم ينصرف من هنا وتزوج بزبون جديد وثالث ورابع وعاشر وهكذا - 00:22:09
هذا يحصل كثيرا فتجد مثل هذا لا وليمة ولا يريد ان يطلع عليه احد اصلا مثل هذا ليس هذا بالنكاح الشرعي الصحيح وانما هذه مزاولات لا تليق باهل الايمان ينبغي للمؤمن - 00:22:25
ان ينزه نفسه عن ذلك والا يغتر بمن قد يفعل هذا ايضا هنا في هذا الحديث يدل على مشروعية الوليمة وكذلك ايضا يدل على ان الوليمة اخذ منه بعض اهل العلم انها بعد البناء. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن بن عوف ذلك. وهذه المسألة ترجع الى العرف - 00:22:43
ترجع الى العرف فقد تكون الوليمة بعد اليوم الثاني يعني بعد ما يبني بها اليوم الثاني يكون يغديهم احسن من السهر لا سيما للنساء يكون غدا والحمد لله ما بين الظهر والعصر - 00:23:11
وانتهى كل شيء دون الجلوس الى فروع الفجر وكذلك ايضا هناك ما يدل على ان الوليمة تكون قبل ذلك قبل البناء فمن فعل هذا فلا بأس ومن فعل هذا فلا بأس والامر في ذلك - 00:23:26
واسع ان شاء الله كذلك ايضا هذا الاعلان يكون بحسب ما تيسر هذا الحديث فيه من الفوائد ما كان عليه الصدر الاول رضي الله تعالى عنهم من الايثار وبذل الاموال - 00:23:43
وما يستطيعون لاخوانهم كما وصفهم الله تبارك وتعالى في كتابه وفيه جواز عرظ الرجل اهله على اهل الصلاح من اخوانه اذا احتاج الى ذلك يكون عنده اكثر من زوجة فيقول له ان شئت طلقت احدى هذه الزوجات تتزوجها - 00:24:01
قد تموت زوجة انسان من اصحابه من اخوانه من قراباته من كذا ويحزن عليها حزنا شديدا ويقول الحمد لله النساء موجودات وكثير وهؤلاء زوجاتي اطلق واحدة تتزوجها مثلا فله بهذا - 00:24:19
اسوة كذلك ايضا النظر الى المرأة قبل ان يتزوجها فان سعدا رضي الله عنه عرض عليه ان ينظر ثم يتخير ويؤخذ منه ايضا جواز المواعدة بطلاق الزوجة لمن يحب ان يتزوجها. قل اطلقها لتتزوجها - 00:24:36
لا اشكال في هذا سواء كان ذلك اكراما له او كان ذلك مخرجا كان يكون يريد الانسان لم تتلائم مع هذه المرأة ولم يتلائم معها ولكنه رقلها رحمة بها ابقاها لكن على تكره فيمكن ان - 00:24:55

يقول لغيره اطلقها فتتزوجها او يكون هذا الانسان الا ربما كبيرا من يعني قد تقدم به العمر ونحو ذلك وهذه شابة فيريد ان يزوجها بشاب او نحو ذلك فيقول اطلقها وتتزوجها امرأة صالحة - 00:25:12

وهكذا وفيه ايضا عزة النفس والتنزه لمن بذل اليه مال من غيره الاخذ بالعزائم وكمال المروءات وفي ايضا ان العيش من التجارة او الصناعة او نحو ذلك التكسب هذا الاليق بمكارم الاخلاق من العيش على الصدقات والهبات وشبهها - 00:25:26

وايضا يؤخذ منه ان مباشرة الفضلاء واهل الكمالات للتجارة والبيع والشراء او الحرف والصناعات ان ذلك لا نقيصة فيه لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يتجرون في الاسواق والله عز وجل اخبرنا عن الرسل عليهم الصلاة والسلام يمشون في الاسواق. ونوح صلى الله عليه وسلم قالوا هو اول نجار - 00:25:51

وهكذا ذكر عن داوود صلى الله عليه وسلم بانه كان حدادا الى غير ذلك وكذلك ايضا يؤخذ من هذا الحديث. سؤال الرجل فيما يتصل بالزواج يقال له هل تزوجت مثلا - 00:26:12

او يقال له ماذا اصدقتها ان كان ذلك لمصلحة ان كان ذلك لمصلحة لا يكون ذلك من اجل الفضول فان الناس لا يسألون عن هذا لا يسألون عن هذا الناس يكرهون مثل هذا - 00:26:28

السؤال لكن ان كان لمصلحة فلا بأس لاعانته او نحو ذلك والا فلا يسأل من اجل فقط الفضول والاطلاع حتى ان الناس لربما يبالغون في اخفاء هذه الامور بطريقة غير شرعية - 00:26:41

يعني يصل الامر بكثير من العامة انه اذا جاء عند العقد فقال لهم العاقد كم المهر؟ كم الصداق؟ يقول ريال مئة ريال الف ريال ولربما يكون المهر مئة الف فهذا جهل وغلط ولا يجوز. وهؤلاء لو وقعت خصومه ونحو ذلك وابى الزوج ان يطلق الا بان تعيد اليه المهر. وكان بذل لها مئة الف والمكتوب - 00:26:57

ريال تعيد له ريالا واحد على خلاف بين اهل العلم في بعض التفاصيل وهذه القضية ليست جديدة قديمة هذه يذكرها بعض السلف فيما يقع في زمانهم. تسمية قليل من المهر اما خوفا من العين او اظهارا - 00:27:22

الزهد او نحو ذلك وهذا خطأ ويترتب عليه احكام. المفروض انه يقول المهر الحقيقي. والمفروض ان هذا العاقد انه حينما يذكر له شيء مثل هذا غير معقول يقول ريال يقول له يا ابن الحلال قل الحق. واذا كان الانسان هو لربما يكون ولي البنت او - 00:27:39

فاذا قال الزوج او قال ابوه المهر ريال يبتدر الاب احيانا المهر ريال فينبغي ان يوقف مثل هذا ويقال له قل الكلام الحقيقي فان هذا يترتب عليه احكام هو لا يدركها ولا يحسب لها حسابا - 00:27:58

واذا استنطق احيانا ذكر مهرا لربما يكون مبالغا فيه. احيانا يذكرون هذا لئلا ينتقدون. احيانا يكون في مبالغة في المهر على كل حال يؤخذ من هذا ايضا بركة في التجارة والسؤال هل هي بكر او ثيب - 00:28:15

فالنبي صلى الله عليه وسلم حض على البكر لما فيه من يعني على كل حال المزايا التي لا تخفى والثيب تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ثيبات. وما تزوج بكرا الا عائشة - 00:28:33

وقد تكون الثيب افضل من كثير من الابكار وكذلك ايضا يؤخذ في منه ايضا المؤاخاة وبذل المال في ذلك وان التكسب في الاسواق لا ينافي التوكل الى غير ذلك من الفوائد والله تعالى اعلم وصلى الله على نبينا محمد واله وصحبه - 00:28:46

السلام عليكم ورحمة - 00:29:08